

قرار :

مادة ١ - تعيين السيد المهندس .مصطفى كمال صبرى بوظيفة مدير قطاع بالهيئة العامة لبناء السد العالي ، بدرجة وكيل وزارة ، تقلا من المؤسسة المصرية العامة للكهرباء .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ ربيع الآخرة ١٣٨٨ (٢٥ يولييه سنة ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٤٩ لسنة ١٩٦٨

بتعيين مدير إدارة بالهيئة العامة لبناء السد العالي بدرجة وكيل وزارة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥٦ لسنة ١٩٦٢ في شأن بعض الأحكام الخاصة بالهيئة العامة لبناء السد العالي ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بشأن نظام العاملين المدنيين بالدولة ؛

وعلى القانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٦٧ في شأن خفض البدلات والرواتب الإضافية والتعويضات التي يتقاضاها العاملون المدنيون والعسكريون ؛

قرار :

مادة ١ - تعيين السيد الدكتور المهندس أحمد كمال محمد بوظيفة مدير إدارة بالهيئة العامة لبناء السد العالي ، بدرجة وكيل وزارة ببنهاية مربوطها تقلا من المؤسسة المصرية العامة للكهرباء .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ ربيع الآخرة ١٣٨٨ (٢٥ يولييه سنة ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٤٧ لسنة ١٩٦٨

بتعيين وكيل المدير العام لمصلحة المساحة لشئون نزع الملكية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القرار الجمهورى بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بإصدار قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة ؛

وعلى ميزانية مصلحة المساحة للسنة المالية ١٩٦٧/١٩٦٨ ؛

قرار :

مادة ١ - عين السيد المهندس محمد عرفه محمد سعودي الموظف من الدرجة الثانية بمصلحة المساحة في وظيفة وكيل المدير العام لمصلحة المساحة لشئون نزع الملكية من الدرجة الأولى الحالية بميزانيتها .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ ربيع الآخرة ١٣٨٨ (٢٥ يولييه سنة ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٤٨ لسنة ١٩٦٨

بتعيين مدير قطاع بالهيئة العامة لبناء السد العالي

بدرجة وكيل وزارة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥٦ لسنة ١٩٦٢ في شأن بعض الأحكام الخاصة بالهيئة العامة لبناء السد العالي ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بشأن نظام العاملين المدنيين بالدولة ؛

وعلى القانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٦٧ بشأن خفض البدلات والرواتب الإضافية والتعويضات التي يتقاضاها العاملون المدنيون والعسكريون ؛